

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والثلاثون
١١-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

الاتحاد الروسي*: تعديل على مشروع القرار A/HRC/36/L.26/Rev.1

٣٦/... التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان

تضاف فقرة جديدة، بعد الفقرة الأخيرة من الديباجة، نصها كالتالي:

وإذ يشير إلى أنه، وفقاً للقانون الدولي، لا تضع سلطات الدول التي تستضيف مقر الأمم المتحدة أو مكاتبها أو المقرات أو المكاتب التابعة للوكالات المتخصصة، كما هي معرّفة في الفقرة ٢ من المادة ٥٧ من الميثاق، أي عوائق تعيق الانتقال من منطقة المقر وإليها أمام ممثلي الدول الأعضاء أو موظفي الأمم المتحدة، أو الوكالات المتخصصة، أو أسر هؤلاء الممثلين أو الموظفين؛ أو الخبراء الذين يؤدون مهمات لصالح الأمم المتحدة أو الوكالات المتخصصة؛ أو ممثلي الصحافة أو الإذاعة أو السينما أو الوكالات الإعلامية الأخرى المعتمدين لدى الأمم المتحدة أو لدى إحدى الوكالات المتخصصة؛ أو ممثلي المنظمات غير الحكومية التي تعترف بها الأمم المتحدة لأغراض التشاور بمقتضى المادة ٧١ من الميثاق؛ أو الأشخاص الذين تدعوهم الأمم المتحدة إلى منطقة المقر، أو تدعوهم وكالة متخصصة، لأعمال رسمية، وإذ يؤكد بالتالي أن رفض البلد المضيف تمكين المشاركين من حضور الاجتماعات أو رفضه إصدار تأشيرات دخول لهم في الوقت المناسب ودون قيود من أي نوع كان يشكل خرقاً لالتزامات البلد بموجب القانون الدولي ويمكن اعتباره عملاً من الأعمال التي تُرتكب بهدف التخويف أو الانتقام في حق الأفراد أو الجماعات ممن يسعون للتعاون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

